

يقول أصلي قبل صلاة العصر أربع ركعات فإذا لم أتمكن إلا من صلاة ركعتين فهل أصلي الركعتين الباقيتين...؟

صالح الفوزان

يقول أصلي قبل صلاة العصر أربع ركعات فإذا لم أتمكن إلا من صلاة ركعتين فهل أصلي الركعتين الباقيتين بعد الصلاة في وقت في الناهي؟ الصلاة في العصر ليس لها راتبة قبلها ولا بعدها ليس لها راتبة لا قبلها ولا بعدها ولكن يشرع للإنسان أن يصلي قبلها إذا اتسع الوقت - [00:00:00](#)

لما تيسر ركعتين أو أربع ركعات ويعتبر هذا من النفل المطلق. وإذا لم يصلي قبلها شيئاً أو صلى ركعتين فإن هذا يكفي. نعم ولا يصلي بعد جزاكم الله خيراً واحسن اليكم - [00:00:20](#)